الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين (دراسة مقارنة)

Illegal migration and migrant smuggling (comparative study)

حسين حياة
جامعة البليدة 2 - الجزائر
houcinehayet1@gmail.com

تاريخ الإرسال: 09/28 / 2020 * تاريخ القبول: 05/26/ 2021 * تاريخ النشر: 21/ 06 /2021

ملخص:
من الحقوق الأساسية المكفولة لكل إنسان حرية التنقل من مكان إلى آخر، غير أن هذا الحق مقيد وفق متطلبات سيادة الدول ولدواعي أمنية كذلك، و لهذا وضعت الدول شروطا وقيودا عليه، إلا أن هذه القيود وجد لها الأفراد حلولا ولو كان الثمن المغامرة بحياتهم، وهذا ما يسمى بالهجرة غير الشرعية، أو الإستعانة بعصابات التهريب، وهذا ما يسمى بتهريب المهاجرين.
الكلمات المفتاحية: الهجرة غير الشرعية –تهريب المهاجرين- القانون الدولي- القانون الجزائري -مقارنة

Abstract:
One of the fundamental rights guaranteed to every human being is the freedom to move from one place to another, but this right is restricted according to the requirements of state sovereignty and for security reasons as well, and for this the countries have set conditions and restrictions on him, but these restrictions individuals have found solutions even if the price is adventurous in their lives, and this is what It is called illegal immigration, or the use of smuggling gangs, and this is called smuggling of migrants.
Keywords:
Illegal immigration-migrant smuggling-international law- Algerian law-comparison

مقدمة:

إن الوضع الاقتصادي العالمي وعدم استقرار الحكومات عبر العالم يساهم في التدفق المتزايد لأعداد لا حصر لها من المهاجرين الباحثين عن سبل حياة أفضل وأيسر، وهذا الوضع أدى كذلك إلى ازدياد حجم منظمات تهريب الأشخاص ، وزيادة حنكتها خاصة في السنوات الأخيرة ، ولا تتوقف المشكلة عند حدود انتهاك قوانين دولة من طرف أجانب ، بل تطرح إشكالات أخرى حول تداعيات هذه الظاهرة التي يعتبر المهاجرون غير الشرعيين أول ضحاياها ، حيث يتم نقلهم بطرق مميتة ، ومن ثم استغلالهم في أسوأ النشاطات كالبغاء ، و الاستغلال الجنسي ، و العمالة ، وغيرها.

من جانب آخر هناك علاقة وطيدة بين ظاهرة الهجرة غير الشرعية وعدة جرائم مشابهة لها أهمها جريمة تهريب المهاجرين (يوسف، 2011، صفحة 21) ، فغالبية المهاجرين غير الشرعيين يلجئون إلى أباطرة تهريب البشر لتنظيم هروبهم إلى الدول التي يرغبون في الانتقال والعيش بها مقابل مبالغ مالية، فتقوم عصابات تهريب البشر غالبا عن طريق البحر باستخدام السنابك القديمة والقوارب ذات المولدات الكبيرة في الإبحار من مناطق معينة بسواحل البحار متجهين إلى المناطق التي يقصدونها (السراني، 2010، صفحة 115) وبذلك ترتبط الهجرة غير الشرعية ارتباطا وثيقا بجريمة تهريب المهاجرين من ناحية الشبكات الإجرامية المنظمة التي تهرب وتتاجر بالبشر، لكن هذا لا يعني عدم وجود تمايز بين الهجرة غير الشرعية و جريمة تهريب المهاجرين ، فكل جريمة هي جريمة قائمة بحد ذاتها ولكل منها مميزاتها الخاصة، **فما مدى العلاقة التي تربط بين الهجرة غير الشرعية و جريمة تهريب المهاجرين؟**

يهدف هذا المقال إذن إلى توضيح تلك العلاقة الوطيدة التي تربط ظاهرتي الهجرة غير الشرعية بتهريب المهاجرين ولهذا الموضوع أهميته الملموسة على أرض الواقع نظرا لما تشهده أغلب دول العالم وما تعانيه من الآثار السلبية لكلتا الظاهرتين ومن هذه الدول بطبيعة الحال الجزائر، ولفهم وتوضيح العلاقة الموجودة بين الجريمتين، سنقسم هذه المداخلة إلى محورين اثنين سأتناول في المحور الأول علاقة الهجرة غير الشرعية بجريمة تهريب المهاجرين، أما في المحور الثاني سأتطرق إلى التمييز بين الجريمتين من حيث أوجه الاختلاف و أوجه الشبه.

1. علاقة الهجرة غير الشرعية بجريمة تهريب المهاجرين

لقد شهد العقدان الأخيران في غالبية الدول سواء منها المتقدمة أو السائرة في طريق النمو، فرض قيود أكثر قسوة وصرامة على سياسات الهجرة حيث تزايدت بوجه عام صعوبة حصول المرشحين للهجرة على التأشيرة لدخول بعض البلدان، وتبعا لذلك يجري جزء متزايد من الهجرة الدولية خارج نطاق الطرق المنظمة و الشرعية ، وبالتالي من دون حماية القانون، وهكذا تعمل آلاف الشبكات التي تنشئها وكالات الأسفار و الأفراد والمنظمات الإجرامية على نقل أشخاص بدون وثائق من بلد إلى آخر عبر مختلف طرق النقل البرية والبحرية و الجوية، للتحايل على القيود المفروضة من طرف الدول على تنقل الأشخاص (المنظمة الدولية للهجرة ، 2007، صفحة 13)، ولفهم العلاقة بين جريمة تهريب المهاجرين والهجرة غير الشرعية ارتأيت تقسيم هذا المحور إلى فرعين ، حيث أتناول في الفرع الأول تعريف الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين ،ثم أستعرض في فرع ثاني العلاقة التي تربط بينهما

1.1.تعريف الهجرة غير الشرعية و جريمة تهريب المهاجرين

تعرف الهجرة غير الشرعية أو الهجرة السريّة، على أنها عمليّة انتقال الأفراد والجماعات بين الدول بطريقة غير قانونية، وتكون خارقة للقوانين والإجراءات للبلد المهجور إليه، حيث يدخلها المهاجر دون الحصولِ على تأشيرة دخول.

وتجدر الإشارة إلى أن مفهوم الهجرة غير الشرعية من وجهة نظر الدولة المهاجر منها يختلف عن مفهومها من وجهة نظر الدولة المهاجر إليها، حيث تعني الهجرة غير الشرعية من وجهة نظر الدولة المهاجر منها بأنها خروج المواطن من إقليم دولته بطريقة غير مشروعة، سواء من غير المنافذ المخصصة لذلك ، أو من منفذ مشروع لكن بطريقة غير مشروعة، مثل استخدام وثيقة سفر مزورة ، أو خروجه متخفيا. بينما الهجرة غير الشرعية من وجهة نظر الدولة المهاجر إليها فهي وصول المهاجر إلى حدود أراضيها البرية أو البحرية بأي طريق مشروع أو غير مشروع ، ومهما كان غرضه ، طالما كان ذلك بغير موافقة تلك الدولة ، ويشمل ذلك الوصول المشروع لأرض الدولة ، وإقامته بها لمدة مؤقتة بموافقتها ، ثم رفض المغادرة بعد انتهاء مدة الإقامة المحددة سلفا (شعبان، صفحة 04).

وتشير الدراسات إلى أن معظم المهاجرين غير الشرعيين هم من سكان دول العالم الثالث، إذ يركبون المخاطر للفرار من الأوضاع الراهنة في بلادهم سعيا للوصول إلى الدول المتقدمة كالولايات المتحدة ودول الاتحاد الأوروبي، ويذكر بأنه في الآونة الأخيرة قد سجلت أعداد كبيرة من حالات محاولات الهرب الجماعي والهجرة غير الشرعية من مختلف دول العالم بما فيها الجزائر باتجاه دول أوربا خاصة (الحوات، 2007، صفحة 55) .

أما فيما يتعلق بتهريب المهاجرين، فقد عرف البروتوكول الخاص بمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والجو والبحر المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية تهريب المهاجرين بالنص على : " يقصد بتهريب المهاجرين تدبير الدخول غير المشروع لأحد الأشخاص إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من مواطنيها أو من المقيمين الدائمين فيها وذلك من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى (بروتوكول، 2000، صفحة المادة 3).

إذن تعتبر جريمة تهريب المهاجرين صورة من صور الجريمة المنظمة ، فهي تقوم أساسا على محاولة اجتياز الحدود الوطنية ، فهي تقوم أساسا على تعدد الدول التي يتم من خلالها تهريب الأشخاص (دولة الإنطلاق ودولة العبور ودولة الوصول) وهي تحتاج للقيم بها إلى تعدد المشاركين فيها (شبكات) بالإضافة إلى التنسيق والتعاون وهدفها بالطبع الربح (André, 2005, p. 58).

كما عرفه الأنتربول على أنه نشاط إجرامي قليل المخاطر كثير الأرباح يمكن أن ينفذ عن طريق البر أو الجو أو البحر، وفي الغالب عبر مسارات معقدة، كثيرا ما تتغير وبسرعة ، ويقوم مهربو المهاجرين لأغراض تحقيق الربح المادي أو المالي عادة بتدبير دخول أشخاص بطريقة غير شرعية إلى بلدان ليسو من مواطنيها ولا من المقيمين الدائمين فيها، وبشكل عام يتعاون الأشخاص المعنيون مع المهربين بإرادتهم، وتنتهي العلاقة بين المهاجرين غير الشرعيين والمهربين فور تسديد المبالغ المطلوبة، ويقضي آلاف المهاجرين غير الشرعيين نحبهم كل سنة أثناء عبورهم إلى بلدان الوجهة (تهريب المهاجرين)

وقد اعتمدت أغلب القوانين الداخلية للدول على بروتوكول الأمم المتحدة كمرجعية في تحديد مفهوم تهريب المهاجرين، وهذا يرجع بالأساس إلى أن الأمم المتحدة هي التي حثت الدول على تبني تعريفات مستنبطة منه،

وذلك ما يتضح من القانون النموذجي الصادر عن هذه الهيئة والمتعلق بتهريب المهاجرين، لكن بعض القوانين لم تعر للتعريف أهمية كبيرة مكتفية بتجريم الفعل دون تعريفه (المالك، 2014، صفحة 78).

بينما عرفه المشرع الجزائري في نص المادة 303 مكرر 30 من قانون العقوبات على أنه " يعد تهريبا للمهاجرين القيام بتدابير الخروج غير المشروع من التراب الوطني لشخص أو عدة أشخاص من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو أي منفعة أخرى (مشري، 2011، صفحة 09)

2.1. أوجه الترابط بين الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين

إن العلاقة بين الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين يبرز من نواحي عديدة حيث نجد أن الدراسة التاريخية للهجرة السرية تبين أن هذه الأخيرة ساهمت في ظهور شبكات التهريب، ومن جهة أخرى نلاحظ أن تمكن المهاجرين من بلوغ بلدان المقصد يعود إلى قدرة هذه العصابات في تنظيم حركة الهجرة غير الشرعية (المالك، مكافحة الهجرة غير الشرعية، 2011، صفحة 98)، وهنا تكمن العلاقة التي تقوم بين الهجرة غير الشرعية وجريمة تهريب المهاجرين غير الشرعيين، وتبرز هذه العلاقة فيما يلي:

1.2.1 .حاجة المهاجرين غير الشرعيين إلى شبكات تهريب المهاجرين

تعود الجذور الأولى لتهريب المهاجرين إلى تجارة العبيد ، وعليه فإن مصطلح تهريب البشر أقدم من مصطلح الهجرة غير الشرعية، ولم يتبلور نشاط نقل البشر وتهريبهم إلا بظهور الهجرة غير الشرعية في حد ذاتها التي تعتبر أحد الآثار السلبية لمجموعة القوانين والسياسات التي انتهجتها الدول المستقبلة للمهاجرين (السراني، 2010، صفحة 96)

وإذا كانت أوروبا الغربية التي تستقبل أغلب المهاجرين إليها من إفريقيا ثم من أوروبا الشرقية وآسيا، قد ظهر فيها أول أشكال التهريب من خلال منظمات أرباب العمل الرأسماليين خلال الثورة الصناعية، فإن سياسات الانغلاق التي مارستها والتغير الجذري في قوانينها المتعلق بنقل الأشخاص، أعطت حافزا لوكلاء أرباب العمل للاستقلال عنهم وتنظيم أنفسهم للاختصاص في مجال تهريب المهاجرين، وبهذا يمكننا القول أن الهجرة غير الشرعية هي التي ساهمت في إحداث التحول من الاتجار بالعمال إلى نقل الأشخاص وتهريب المهاجرين غير الشرعيين (المالك، مكافحة الهجرة غير الشرعية، 2011، صفحة 99)

لقد أصبحت الهجرة مطلبا ملحا لدى الكثير من الناس سعيا وراء تحسين مستويات المعيشة أو تحصيل الرزق، ولقد كانت الهجرة إلى الخارج من أجل الاستقرار والتوطين لها أسبابها التي جعلتها تنشط أحيانا وتخمد أحيانا أخرى، إلا أنه بعد التصاعد المطرد في الهجرة غير المشروعة جعلها تتحول من ظاهرة إلى مشكلة، خاصة بعد أن أصبح هناك تجارة للهجرة غير المشروعة، حيث أنه أصبح هناك تجار ومهربون يتولون تهريب المهاجرين عبر البر و البحر و الجو يتسللون لدخول حدود دولة بطرق غير مشروعة (السراني، 2010، صفحة 97)ولا شك أن هناك علاقة وطيدة بين الهجرة غير الشرعية وتهريب البشر والاتجار بهم، فغالبية المهاجرين غير الشرعيين يلجئون إلى أباطرة تهريب البشر لتنظيم هروبهم إلى الدول التي يرغبون في الانتقال للعيش فيها، مقابل مبالغ مالية، فتقوم عصابات تهريب البشر بتهريبهم غالبا عن طريق البحر (Caligiuri,s.a,p430) باستخدام السنابك القديمة والقوارب ذات المولدات الكبيرة في الإبحار من مناطق معينة بسواحل البحار متجهين إلى المناطق التي يقصدونها، كما في حال توجه الصوماليين والأثيوبيين والسودانيين إلى الأراضي السعودية، كذلك فيما يخص الجزائريين والمغاربة والتونسيين والليبيين الذين يتوجهون عبر البحر إلى الأراضي الفرنسية والإسبانية والإيطالية.

2.2.2 دور شبكات التهريب في تنظيم الهجرة غير الشرعية

إن البلدان التي لا تضع قيودا على الهجرة القانونية ولا تصعب من إجراءات الحصول على تأشيرة لا تعاني مبدئيا من ظاهرة الهجرة غير القانونية (عثمان الحسن ، 2008، ص 18) ، أما البلدان التي تقيد المهاجرين بمعايير محددة تتناسب مع احتياجاتها فهي عكس ذلك، وهي أكثر عرضة لتحايل المهاجرين السريين عليها.

غير أنه من الواضح أن الراغبين في الهجرة لا يستطيعون إلا في حالات نادرة أن يقطعوا المسافات التي تفصل بلدانهم عن دول المقصد بمفردهم، وتصبح المهمة مستحيلة في حال مرورهم عبر الصحاري والبحار والمحيطات.

ولهذا فإن المهاجرين غير الشرعيين ملزمون بالاتصال أو التواصل بأي شكل من لأشكال مع الأشخاص الذين يمتلكون الخبرة اللازمة في مجال تهريب المهاجرين، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن افتقار المهاجرين السريين إلى المعدات والآليات والوسائل اللازمة لبلوغ بلد المقصد، يجعلهم يستعينون بشبكات تهريب المهاجرين ، وهو ما يعد مغامرة خطرة تؤدي في أحسن الأحوال إلى وقوعه في أيد السلطات.

من جهة أخرى فإن الدول التي تستقبل أعدادا كبيرة من المهاجرين غير الشرعيين تبذل جهودا جبارة للإطاحة والإمساك بهؤلاء المهاجرين، لذا يجعل من اللجوء لشبكات التهريب مسألة ملحة، ذلك أن هذه الأخيرة تضع كل الوسائل الممكنة للتحايل أو التضليل أو لتفادي الرقابة وحتى لإرشائها(أحمد عبد العزيز الأصفر، 2010، ص30).

ونظرا لأن الرحلة يمكن أن تستغرق من أيام إلى شهور عديدة وقد تستدعي المكوث في بعض الإمكان لتحين فرصة العبور، وبالتالي توضع لهذا الأمر مساكن خاصة يجمع فيها المهاجرون يكونون خلالها بحاجة إلى الطعام والماء وغيرهما(صايش عبد المالك، 2011، ص101) ، وغالبا ما يتم استعمال وسائل متطورة تساعد على الملاحة خاصة إذا علمنا أن معظم رحلات الإبحار التي يقوم بها مهربو المهاجرين تتم في ظلام الليل.

إضافة إلى ذلك قد تكون قدرة العصابة على ربط صلات مع جهات رسمية عديدة إحدى الوسائل المستعملة لإقناع المهاجرين على الهجرة وهذا يرفع من فرص نجاح الرحلة من جهة، ويخفض من أخطارها من جهة أخرى، غير أن أفضل الطرق وأنجعها وأكثرها شيوعا هو استعراض نماذج عن الشباب الذين نجحوا في الوصول إلى بلدان المقصد وبلوغ أهدافهم في العمل وتحسين وضعهم الاقتصادي مما جعلهم يبتاعون في بلدانهم الأصلية منازل وسيارات فخمة وغير ذلك (محمد محمود السرياني، 2010، ص 169).

2.2.1.دور شبكات التهريب في تنظيم الهجرة غير الشرعية

إن البلدان التي لا تضع قيودا على الهجرة القانونية ولا تصعب من إجراءات الحصول على تأشيرة لا تعاني مبدئيا من ظاهرة الهجرة غير القانونية (عثمان الحسن ، 2008، ص 18) ، أما البلدان التي تقيد المهاجرين بمعايير محددة تتناسب مع احتياجاتها فهي عكس ذلك، وهي أكثر عرضة لتحايل المهاجرين السريين عليها.

غير أنه من الواضح أن الراغبين في الهجرة لا يستطيعون إلا في حالات نادرة أن يقطعوا المسافات التي تفصل بلدانهم عن دول المقصد بمفردهم، وتصبح المهمة مستحيلة في حال مرورهم عبر الصحاري والبحار والمحيطات.

ولهذا فإن المهاجرين غير الشرعيين ملزمون بالاتصال أو التواصل بأي شكل من لأشكال مع الأشخاص الذين يمتلكون الخبرة اللازمة في مجال تهريب المهاجرين، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن افتقار المهاجرين السريين إلى المعدات والآليات والوسائل اللازمة لبلوغ بلد المقصد، يجعلهم يستعينون بشبكات تهريب المهاجرين ، وهو ما يعد مغامرة خطرة تؤدي في أحسن الأحوال إلى وقوعه في أيد السلطات.

من جهة أخرى فإن الدول التي تستقبل أعدادا كبيرة من المهاجرين غير الشرعيين تبذل جهودا جبارة للإطاحة والإمساك بهؤلاء المهاجرين، لذا يجعل من اللجوء لشبكات التهريب مسألة ملحة، ذلك أن هذه الأخيرة تضع كل الوسائل الممكنة للتحايل أو التضليل أو لتفادي الرقابة وحتى لإرشائها(أحمد عبد العزيز الأصفر، 2010، ص30).

ونظرا لأن الرحلة يمكن أن تستغرق من أيام إلى شهور عديدة وقد تستدعي المكوث في بعض الإمكان لتحين فرصة العبور، وبالتالي توضع لهذا الأمر مساكن خاصة يجمع فيها المهاجرون يكونون خلالها بحاجة إلى الطعام والماء وغيرهما(صايش عبد المالك، 2011، ص101) ، وغالبا ما يتم استعمال وسائل متطورة تساعد على الملاحة خاصة إذا علمنا أن معظم رحلات الإبحار التي يقوم بها مهربو المهاجرين تتم في ظلام الليل.

إضافة إلى ذلك قد تكون قدرة العصابة على ربط صلات مع جهات رسمية عديدة إحدى الوسائل المستعملة لإقناع المهاجرين على الهجرة وهذا يرفع من فرص نجاح الرحلة من جهة، ويخفض من أخطارها من جهة أخرى، غير أن أفضل الطرق وأنجعها وأكثرها شيوعا هو استعراض نماذج عن الشباب الذين نجحوا في الوصول إلى بلدان المقصد وبلوغ أهدافهم في العمل وتحسين وضعهم الاقتصادي مما جعلهم يبتاعون في بلدانهم الأصلية منازل وسيارات فخمة وغير ذلك (محمد محمود السرياني، 2010، ص 169).

2. التمييز بين الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين

كما سبق وأشرنا فإن جريمة تهريب المهاجرين ترتبط بالهجرة غير الشرعية ارتباطا وثيقا، ويكمن هذا الارتباط في الدور الفعال الذي تلعبه شبكات تهريب المهاجرين في تسهيل عملية الهجرة غير المشروعة وتنظيمها والسهر على بلوغ المهاجرين السريين إلى بلدان المقصد، فتكمن العلاقة بين الجريمتين في حاجة الهجرة غير الشرعية إلى شبكات تهريب المهاجرين، إلا أن هذا لا يعني عدم وجود تمييز بين الجريمتين، فكل منهما جريمة قائمة بحد ذاتها، ولكل من الجريمتين مميزات تميزها عن الأخرى، فهناك أوجه شبه و أوجه اختلاف بين تهريب المهاجرين والهجرة غير الشرعية، لذا سأميز بينهما من خلال التطرق إلى أوجه الاختلاف وأوجه الشبه بين الجريمتين.

1.2.أوجه الاختلاف بين الهجرة غير الشرعية و تهريب المهاجرين

تعني الهجرة غير الشرعية كما قلنا انتقال الأفراد من دولة إلى أخرى دون التقيّد بالشروط القانونية اللازمة لمغادرة بلد المنشأ ودخول بلد المقصد أو الإقامة فيه، وبذلك تصبح وضعية هؤلاء الأفراد عند هجرتهم مشوبة بعدم الشرعية، أما تهريب المهاجرين يعرف بأنه قيام أفراد أو جماعات منظمة أو غير منظمة بتدبير دخول الأفراد إلى دولة ليسو من مواطنيها أو المقيمين الدائمين فيها، وهذا من أجل الحصول على منفعة، وتكون هذه المنفعة مالية أو أي منفعة مادية أخرى.

إذا يكمن الفرق بينهما في الفعل أو القصد، فالهجرة غير الشرعية هي شكل من أشكال الهجرة على العموم، والهجرة ظاهرة قديمة شهدتها البشرية منذ الأزل، أين كان الناس ينتقلون من منطقة إلى أخرى ومن بلد إلى آخر سعيا وراء موارد أفضل أو تجنب لكارثة وشيكة الوقوع أو تحت قوى قاهرة كالحروب مثلا ، ومع تطور الأنظمة والقوانين أصبحت الهجرة خاضعة لقوانين الهجرة الدولية، ويعتبر كل مهاجر يخرق هذه القوانين مهاجرا غير شرعيا.

أما تهريب المهاجرين فإنها ظاهرة مستحدثة ظهرت بشكل واضح بعد الحرب العالمية الثانية، ونشطت خاصة في الدول الفقيرة كالدول الإفريقية والآسيوية ودول أمريكا اللاتينية(عثمان الحسن محمد،2008، ص18) ،وكانت لأسباب عديدة وكان ظهورها أساسا متعلقا باستغلال حاجة المهاجرين في النقل وزيادة الطلب على ذلك، فهي تجد في التجارة بأحلام البسطاء والفقراء ممن انقطعت بهم السبل عملا مربحا للغاية وليس له نظير خاصة مع قلة التكلفة والمخاطر بالمقارنة مع الأنشطة الإجرامية الأخرى، وبذلك فإننا نرى أن الهجرة غير الشرعية هي السبب المباشر في ظهور تهريب المهاجرين، فالأولى وجدت وتفاقمت حدتها عند محاصرة الأنظمة القانونية لقنوات الهجرة النظامية لتدخل بذلك الشبكات والمجموعات الإجرامية المتخصصة في تهريب المهاجرين لإيجاد حلول كفيلة لتخطي تلك القيود المفروضة من الدول على استضافة المهاجرين، والجدير بالذكر أن القيود التي فرضتها تلك الأنظمة القانونية هي من ساهمت بصورة غير مباشرة في تعاظم مشاكل الهجرة ومن ثم فتح المجال لتهريب المهاجرين(أحمد عبد العزيز الاصفر، 2010، ص133).

اختلاف آخر بين الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين يكمن في مخاطر كل منهما على أمن الدولة، إذ أن الهجرة على غرار العمليات الأخرى على المستوى الدولي لا تنحصر في علاقة ضيقة بين وحدتين سياسيتين صغيرتين ومعزولتين (الدول)، بقدر ما هي عملية تتم داخل نظام دولي وهو في حد ذاته ناتج عن التحولات العالمية، والدول بدورها كفاعل في هذه المنظومة فهي تقوم بدور مهم يحد أكثر فأكثر من فاعلية سياسة الدول في تنظيم مسارات الهجرة وتأثيرها على المجتمعات المحلية في الدول المستقدمة(عبد السلام يخلف، 2008، ص 14) ، وبهذا فإن مع اتباع الدول المستقبلة للمهاجرين سياسة صارمة في منح تأشيراتها ، فهي بذلك تزيد الوضع تفاقما، وتشهد إقداما أكبر على التسلل إلى أراضيها من طرف المهاجرين السريين الذين يهددون أمنها واستقرارها، وتكمن مخاطر الهجرة غير الشرعية في تفاقم البطالة في دول المقصد لعدم توفر فرص العمل لأبناء الوطن نفسه(حمدي شعبان، بدون سنة ص 04) ، فما بالك إذا أضفنا آلاف المهاجرين غير الشرعيين الذين يزاحمون أبناء الوطن الأصليين.

أما تهريب المهاجرين وإن كان له دور فعال في زيادة نسبة الهجرة غير الشرعية وبذلك توسيع دائرة المخاطر التي ينطوي عليها هذا النشاط له جوانب إنسانية تتبع من منع وعدم استفادة الجريمة لمنظمة من حاجة الأفراد إلى الهجرة وكذا تعريض حياتهم للخطر وهذا ما جاء في ديباجة بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين بضرورة معاملة المهاجرين معاملة إنسانية وحماية حقوقهم الإنسانية حماية تامة، فلم تعد قضايا الهجرة غير الشرعية وحقوق المهاجرين غير الشرعيين مجرد اهتمامات اقتصادية (Razsani, 2000,s.p) واجتماعية وقانونية، بل أصبحت ذات أبعاد وتداعيات أمنية وسياسية وثقافية على المستويات الوطنية و الإقليمية والدولية.

2.2. أوجه الشبه بين الهجرة غير الشرعية و تهريب المهاجرين

إن الاختلاف الموجود بين الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين لا يمنع من وجود نقاط اشتراك وتشابه بينهما، إذ أن العلاقة بينهما تتسم بالترابط نظرا لأن وجود الهجرة غير الشرعية يعد مسببا رئيسا في وجود تهريب المهاجرين ولا يمكن في حال من الأحوال الفصل بينهما.

إن تحقق جريمة تهريب المهاجرين يستلزم وجود اتفاق بين الجاني والشخص المراد تهريبه، وهذا يعني انعدام تصور قيام هذه الجريمة ما لم تنصب الأفعال المكونة لها على إنسان حي، فيجب أن يكون الشخص الذي يتم إدخاله إلى إقليم الدولة أو إخراجه منها أو تدبير بقائه فيه على نحو غير مشروع إنسان(عبد الرزاق طلال

جاسم، بدون سنة نشر ، ص 12) ، وهذا يعني أن جريمة تهريب المهاجرين لا تقوم إلا باتفاق المهاجر غير الشرعي مع المهربين الذين يدبرون له الدخول أو الخروج أو الإقامة في دولة ليس من مواطنيها أو ممن لهم الحق في الإقامة الدائمة فيها، وهذا يعكس الترابط الموجود بين تهريب المهاجرين والهجرة غير الشرعية.

كذلك من ناحية التجريم فكلا من الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين مجرمان بمواثيق دولية و وطنية، إذ تضمنت المواد 303 مكرر30 فقرة 2 إلى المادة 303 مكرر 41 من قانون العقوبات الجزائري مجموعة من الأحكام المتعلقة بالفاعل والعقوبة المقررة له، بينما جاء الفعل في حد ذاته في الفقرة الأولى من المادة 303 مكرر 30 فقرة 1 (المادة 3030مكرر 30 من قانون العقوبات الجزائري، 2014) ، كذلك وضع المشرع الجزائري فعل الهجرة غير الشرعية في مصاف الجنح وأفرد له نوعين من العقوبات، أحدهما بدني وهو الحبس من شهرين إلى 6 أشهر والثانية مالية وهي غرامة من 20000 إلى 60000 دج، كما أقر المشرع الجزائري عقوبات مخففة وعقوبات مشددة على المدبرين و المساعدين لعملية الهجرة غير الشرعية و هذا حسب توفر حالات معينة، فالعقوبات المخففة تكون استنادا لنص المادة 3030 مكرر 30 في الفقرة الثانية عقوبة الحبس من ثلاثة (3) سنوات إلى خمسة (5) سنوات حبسا، و غرامة تتراوح ما بين 000 300 إلى 000 500 دج، و هي عقوبة تتلاءم في نفس الوقت مع الثمن الذي يطلبه المهربون لقاء خدماتهم، و درجة جسامة فعل شخص أو عدة أشخاص إلى خارج الإقليم الوطني إذا لم تعرض حياتهم للخطر و لم تتم معاملتهم معاملة قاسية وغير إنسانية، و كذا لم يكن من بين المهاجرين أشخاص قصر، أما العقوبات المشددة فتكون في حالة توفر أحد الحالات السالفة الذكر أي (تعرض حالات المهاجرين للخطر أو اصطحاب أشخاص قصر) فهنا العقوبة ترتفع لتصل إلى الحبس لمدة تتراوح بين خمسة (5)إلى عشرة (10)سنوات وغرامة مالية مقدرة ما بين 000 500 إلى 1000 000 31 دج حسب نص المادة 303 مكرر 30من قانون الإجراءات الجزائية .و جاءت أيضا عقوبات مشددة تتعلق بالمهرب وهذا وفقا للمادة 303 مكرر 32 ولكن بشرط توفر حالات معينة.

والملاحظ أن العقوبات التي أقرها المشرع الجزائري للهجرة غير الشرعية ليست مشددة أو على الأقل غير مبالغ فيها، وهذا يوضح أن أساس تجريم المشرع للهجرة لا يكمن في طبيعة الفعل في حد ذاته الذي لا يمكن أن نعتبره بأي حال من الأحوال على أنه عمل شاذ ومخالف للنظام الاجتماعي والسلوك السوي للأفراد، خاصة وأنه يعبر من جهة أخرى على حق مكفول في المواثيق الدولية ومنها نص المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان(صايش عبد المالك، 2011، صص14).

خاتمة:

تطرقنا في موضوعنا الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين إلى تعريف الظاهرتين اللتين باتتا تؤرقان أغلب دول العالم بسبب الآثار السلبية المترتبة عنهما، وحاولنا أن نوضح العلاقة الوطيدة التي تربط بينهما ، وخلصنا إلى أن الوصول إلى حلول جذرية لظاهرة الهجرة غير الشرعية يستلزم دون شك تحليل كل المعطيات والعوامل التي أدت إلى نشوئها من جهة ، والوضعية التي يقف عندها المهاجر غير الشرعي من جهة أخرى، وهل يتعين النظر إليه كجاني أم ضحية، ومن جهتنا ارتأينا تقديم التوصيات التالية للتقليص ربما من هذه الظاهرة التي باتت تستنزف شبابنا يوما بعد يوم بل وتهدد في أغلب الحالات حياتهم و ترهن مستقبلهم ، وأهم هذه التوصيات :
-تعزيز إمكانيات ضبط الحدود البرية والبحرية لمواجهة جماعات الهجرة غير الشرعية على الحدود.
-التعاون المشترك بين الوزارات المعنية لتنفيذ مشروع حملات إعلامية لتوعية الشباب بمخاطر الهجرة غير الشرعية بهدف الحد من ظهور حالات الهجرة غير النظامية، وتقليل مخاطرها، والتأثير بصورة إيجابية على اختيارات الشباب لفرص الهجرة وتحقيق فهم أفضل لحقائق الهجرة.

- القضاء على أسباب الهجرة غير الشرعية من خلال العمل على تحسين المستوى المعيشي للسكان وتوفير فرص العمل – التي تعتبر الهدف الأساسي من وراء ظاهرة الهجرة - في الدول التي تعاني من ظاهرة الهجرة غير الشرعية.
- التعاون بين الدول إقليميا ودوليا كشركاء متكاملين، للتعاطي المجدي مع الهجرة غير الشرعية عبر تعزيز آليات مكافحة عصابات وشبكات تهريب المهاجرين.
-حماية حقوق المهاجرين غير الشرعيين في دول المقصد و ضمان عودتهم سالمين إلى دولهم .

قائمة المراجع:

أولا– الكتب

-أحمد عبد العزيز الأصفر وآخرون، مكافحة الهجرة غير المشروعة ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى 2010.

-أمير فرج يوسف، مكافحة الاتجار بالبشر والهجرة غير الشرعية طبقًا للوقائع والمواثيق والبروتوكولات الدولية، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية ، 2011

- عبد الله سعود السراتي، العلاقة بين الهجرة غير الشرعية وجريمة تهريب البشر و الاتجار بهم ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة 1 الرياض ، 2010

-عثمان الحسن محمد نور وياسر عوض الكريم مبارك، الهجرة غير المشروعة والجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض 2008.

-علي الحوات،الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا عبر بلدان المغرب العربي، منشورات الجامعة المغاربية،طرابلس،2007.

–Andrea Caligiuri, La lutte contre l’immigration clandestine par mer, problèmes liés à l’exercice de la juridictionpar les Etats côtiers

-CRETIN Theirry, Mafia du monde, 4 ème éd, Collection « Criminalité international» Puf, Paris, 2004,

-HUET André, KOERING, JOULIN Renée, Droit Pénal international, 3ème éd, PUF, Paris, 2005.

ثانيا- المقالات

-صايش عبد المالك، مكافحة الهجرة غير المشروعة، نظرة على القانون 01/09 المتضمن تعديل قانون العقوبات، المجلة الأكاديمية للبحث القانونين، مجلة محكمة سداسية، ، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، عدد جانفي 2011.

-عبد الحليم بن مشري، جامعة محمد خيضر بسكرة، مجلة الاجتهاد القضائي ، العدد الثامن، جريمة تهريب المهاجرين من منظور قانون العقوبات الجزائري.

-REBZANI Mohammed, « discrimination éthnique à l’embauche des jeunes: une analyse psychologique vol: 16, N: 03, 2000

ثالثا – الملتقيات

-محمد محمود السرياني، هجرة قوارب الموت عبر البحر الأبيض المتوسط بين الشمال والجنوب، حلقات علمية لجامعة الندوة العلمية بعنوان "مكافحة الهجرة غير المشروعة"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض 2010/02/10.

رابعا-الوثائق

– دليل خاص بالتكوين الأساسي، المنظمة الدولية للهجرة،التحرك لمناهضة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، الوحدة الأولى الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، المغرب2007

خامسا- مواقع الانترنيت

-حمدي شعبان ، الهجرة غير المشروعة ،https://www.policemc.gov.bh تاريخ الإطلاع 22 نوفمبر 2019 .

-عبد السلام يخلف ، الهجرة الدولية بين سيادة الدول ومتطلبات الحاجات الإنسانية، مجلة العالم الاستراتيجي ، العدد10مارس2008، دون توفر بلد النشر، الموقع http://www.univ-tebessa.dz تاريخ الإطلاع 20 نوفمبر 2019.

-عبد الرزاق طلال جاسم السارة وعباس حكمت فرمان الدركزي، جريمة تهريب المهاجرين والآثار المترتبة عليها مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد الأول، جامعة ديالى، العراق، بدون سنة النشر ، http://www.lawjur.uodiyala.edu.iq/PageViewer.aspx?id=2 تاريخ الإطلاع 29 نوفمبر2019.

سادسا-المعاهدات

-بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الدورة الخامسة والخمسون المؤرخ في 15تشرين الثاني/نوفمبر 2000 .

سابعا-القوانين

-قانون العقوبات الجزائري المعدل و المتمم.

: